

أهمية التمويل التشاركي في تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة
دراسة لبعض الصناديق الوقفية

The importance of participatory financing in achieving
sustainable social development

A study of some endowment funds

فرج الله أحلام^{1*} ، حمادي موراد²

1 (LPIEEM) جامعة سطيف 1 ، ahlem.ferdjallah@univ-setif.dz

2 (LPIEEM) جامعة سطيف 1 ، mourad.hamadi@univ-setif.dz

تاريخ الاستلام: 2022/03/08 تاريخ القبول: 2022/07/02 تاريخ النشر: 2022/09/01

Abstract :

We aim through this research paper to attempt to highlight the role of participatory financing as one of the modern alternatives to achieve the social dimension of sustainable development, through its various financial, voluntary and solidarity institutions through its ability to attract financial resources and direct them towards socially responsible investments in the light of some international experiences in the formation of endowment funds And to highlight its ability to provide social services by alleviating poverty, making donations, supporting educational, cultural, sports and charitable institutions, contributing to education and social training programs, training students and social awareness projects, and actively participating in programs to support emergency plans to address social problems caused by the spread of disasters and epidemics.

Keywords: participatory financing, sustainable development, endowment funds, social development.

JEL Classification: G20 ; G32 ; O16; Q01.

مستخلص:

يهدف من خلال هذه الورقة البحثية الى محاولة إبراز دور التمويل التشاركي كأحد البدائل الحديثة لتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة، وذلك عن طريق مختلف مؤسساته المالية والتطوعية والتضامنية من خلال قدرتها على جذب الموارد المالية وتوجيهها نحو الاستثمارات المسؤولة اجتماعيا على ضوء بعض التجارب الدولية في تكوين الصناديق الوقفية وإبراز قدرتها على تقديم الخدمات الاجتماعية من خلال التخفيف من حدة الفقر وتقديم التبرعات ودعم المؤسسات التعليمية والثقافية الرياضية والخيرية والمساهمة في برامج التعليم والتدريب الاجتماعي وتدريب الطلبة ومشاريع التوعية الاجتماعية، كما تساهم بفاعلية في برامج دعم خطط الطوارئ لمعالجة المشاكل الاجتماعية الناجمة عن انتشار الكوارث والأوبئة.

الكلمات المفتاحية: التمويل التشاركي، التنمية المستدامة، الصناديق الوقفية، التنمية الاجتماعية.

تصنيفات JEL: G20 ; G32 ; O16 ; Q01.

1. المقدمة

يعتبر التمويل التشاركي (التمويل الاسلامي) من خلال بعده الاقتصادي والاجتماعي والأخلاقي أحد القنوات الواعدة لتمويل التنمية المستدامة من خلال دوره في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي، وذلك بقدرته على التخفيف من حدة الفقر واستحداث مناصب الشغل وتوفير الأمن الغذائي وتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية، وذلك من خلال مؤسساته المختلفة من مصارف وصناديق الوقف والزكاة والتأمين التكافلي، ومن خلال أدواته المبتكرة مثل الصكوك الاسلامية والتي تعزز القدرة على استقطاب الموارد المالية، وقد بلغ حجم أصول التمويل الاسلامي 2.19 ترليون دولار أمريكي في سنة 2018، ومن المتوقع أن يرتفع الرقم إلى 3.7 ترليون دولار بحلول سنة 2022، وقد أثبتت المؤسسات المالية الاسلامية مساهمتها في التخفيف من الآثار الناتجة عن انتشار وباء كورونا فنجد أن البنك الإسلامي للتنمية أصدر صكوك مستدامة بقيمة 1.5 مليار دولار ستذهب عائداتها لمساعدة الدول الأعضاء في البنك على التكيف مع آثار الجائحة خاصة في الرعاية الصحية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما قامت ماليزيا بإصدار صكوك بيهراتين واستخدام عائداتها للمساعدة على إعادة انعاش الاقتصاد. من خلال دعم المشاريع متناهية الصغر التي تديرها السيدات، وتحسين تغطية شبكات الإنترنت ذات النطاق الواسع في مدارس المناطق النائية، وتقديم منح بحثية لمعالجة الأمراض المعدية، كما نشطت مختلف أعمال المؤسسات الزكواتية والصناديق الوقفية بهدف التخفيف من الآثار السلبية لجائحة كورونا خاصة على الفقراء وأصحاب المشاريع الصغيرة والمصغرة، والحرفية.

من خلال ما سبق سنحاول من خلال هذه المداخلة الاجابة على التساؤل التالي:

ما مدى قدرة التمويل التشاركي في دعم البعد الاجتماعي لمشاريع التنمية المستدامة على

ضوء التجارب الدولية في اعتماد الصناديق الوقفية؟

فرضية الدراسة: تفترض الدراسة أن التمويل التشاركي إذا ما تم تجسيده والأخذ بالأساليب المستحدثة والمبتكرة في تسيير مؤسساته، فإنه سيساهم في تحقيق التنمية المستدامة بمختلف مكوناتها الاجتماعية، الاقتصادية والبيئية والتخفيف من الآثار السلبية لانتشار الأوبئة خاصة الاجتماعية منها.

أهداف الدراسة: إن هذا البحث يسعى لتحقيق الأهداف التالية:

- تحديد مفهوم التمويل التشاركي، خصائصه، ومزاياه وأنواعه:

- إبراز دور وأهمية التمويل التشاركي كأحد الدعائم الأساسية لتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة؛

- محاولة إبراز دور التمويل التشاركي كأحد البدائل الحديثة لتمويل التنمية المستدامة من خلال قدرتها على جذب الموارد المالية وتوجيهها نحو الاستثمارات الاقتصادية والمشاريع الصديقة للبيئة والمسؤولة اجتماعيا على ضوء بعض التجارب الدولية في تكوين الصناديق الوقفية وإبراز قدرتها في التخفيف من الآثار السلبية للأوبئة من خلال تقديم الخدمات الاجتماعية والتقليل من حدة الفقر؛

- الوصول إلى جملة من التصورات والتوصيات حول السياسات، والإجراءات الهادفة لتفعيل دور التمويل الإسلامي في المجتمع العربي، ودعم مشاركتها في النهضة الاجتماعية والاقتصادية في البلاد.

2. أساسيات حول التمويل التشاركي:

1.2 تعريف التمويل التشاركي: يقصد بالتمويل التشاركي هو التمويل الإسلامي والذي يعرفه العديد من الباحثين فيما يلي:

- يعرفه د. منذر قحف: على أنه تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الإسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية (قحف، 1998، صفحة 72).

غير أن هذا التعريف اقتصر على تقديم المال بغرض الربح الشرعي دون النظر إلى الجوانب التنموية أو إلى أسلوب تقديم هذا التمويل.

- ويعرفه أيضا محي الدين القرة داغي على أنه "إعطاء المال من خلال إحدى صيغ الاستثمار الإسلامية من مشاركة أو مضاربة أو نحوها" (القرة داغي، 2004، صفحة 61)، هذا التعريف يبين أن التمويل الإسلامي مجرد إعطاء المال من خلال صيغة معينة دون النظر إلى العوائد التنموية من العملية التمويلية.

- في حين يعرفه محمد البلتاجي على أنه: "تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية" (البلتاجي، 2005، صفحة 15) و يعدّ هذا التعريف الأفضل لأنه قد تضمّن معظم نواحي العملية التمويلية.

2.2 مبادئ التمويل التشاركي: تخضع عملية التمويل التشاركي للمشروعات لمجموعة من الضوابط والمبادئ وبادئ ذي بدء السلامة الشرعية لهذه المشروعات وهو جوهر الاختلاف بين التمويل في النظام الإسلامي وباقي الأنظمة الأخرى.

- **تحريم الربا والفوائد المسبقة:** فما حرّم الإسلام من شيء إلا لما فيه من أضرار وأثار سلبية على الفرد والمجتمع منها:

✓ التعامل بالربا يعلم الإنسان الكسل والخمول وانتظار الحصول على المال دون جهد أو عمل بينما الإسلام يمجّد العمل ويجعله أفضل السبل للكسب وحفظ الكرامة.

✓ التعامل بالربا يؤدي إلى ظهور الطبقة، فالغني يقرض ماله ليحصل على فوائد من عند المحتاج المضطر للجوء إليه لسدّ حاجاته الضرورية، فيزيد الغني غنا ويزيد الفقير فقرا لتتسع الهوة أكثر، فيقضي على التعاون والتراحم والرفق بالضعفاء والمحتاجين، وهكذا تفسد العلاقة بين الأفراد، وينتشر الكره والحقد بينهم.

✓ الربا يعطلّ العمل ويساعد على انتشار البطالة وهو نتيجة لعدم الإقبال على الاستثمار في المشاريع من جهة و اكتفاء أصحاب الأموال بالفوائد كعوائد علمها دون اللجوء إلى العمل، وعلى العكس في حالة الإقبال على استثمارها، لذلك يقول كينز: " إنّ كل نقص في سعر الفائدة يؤدي إلى زيادة بالاستثمار، وبالتالي إلى زيادة العمالة وإيجاد الفرصة لتشغيل المزيد من الناس" (يسري، 2005، صفحة 164).

✓ الربا يرفع أسعار السلع والخدمات، لأن المؤسسات ستضيف فوائد القروض إلى تكاليف الإنتاج وبالتالي تزيد من التكاليف الكلية وترتفع الأسعار، التي يتحمل عبئها في نهاية المطاف المستهلك الأخير.

✓ التعامل بالربا يحمل الثروة في أيدي فئة قليلة من أفراد المجتمع حيث يقول د. شاحت- المدير السابق لبنك الرايخ الألماني في محاضرة ألقاها بدمشق عام 1953: " إنه بعملية رياضية غير متناهية يتضح أن جمع المال في الأرض صائر إلى عدد قليل جدا من المرابين، ذلك أن الدائن المرابي يربح دائما في كل عملية بينما المدين معرض للربح والخسارة، ومن ثمة فإن المال كله في النهاية لابد أن يصير إلى الذي يربح دائما" (صالح، 2005، صفحة 347).

- **منع الاكتمناز:** فالالاقتصاد الاسلامي يحرم الاكتمناز لانه يخل بوظيفة تداول الأموال، وتكمن الحكمة من تحريمه في:

✓ جمع المال واكتمنازه يعطي المال قيمة غير حقيقية ويصبح سلعة تطلب لذاتها في حين ما هو إلا وسيلة للتبادل والتقييم؛

✓ جمع المال واكتنازه يخفض من عملية تبادل السلع والخدمات، لأنه يخفض من نسبة إنفاق صاحبه وبالتالي تعطيل النشاط الاقتصادي ككل؛

✓ اكتناز المال يؤدي إلى انخفاض حجم الاستثمار والإحجام عن إنشاء مشاريع جديدة أو توسيع المشاريع القائمة وبالتالي زيادة معدل البطالة وما ينجر عنها من مخلفات سلبية على الفرد والمجتمع، كما أن انخفاض حجم الاستثمار ينخفض معه معدل التنمية؛

✓ اكتناز المال يؤدي إلى انخفاض الدخل وبالتالي انخفاض القدرة الشرائية للأفراد والذي ينتج عنه انخفاض الطلب الفعلي على السلع والخدمات. هكذا يحدث الركود الاقتصادي، مما يضطر الدولة إلى إصدار كميات جديدة من النقود هذه العملية قد تحدث حالة من التضخم.

- المشاركة بين أطراف العملية التمويلية: إن الإسلام عندما حرّم على صاحب المال الذي يعجز عن استثمار ماله بنفسه من اكتنازه وحرّم عليه إقراضه بفوائد محددة مسبقاً، وضع له بديلاً يمكنه من تشغيلها وتحقيق عوائد عليها (غالباً)، وتحقيق العدالة والمساواة بين صاحب المال وإعطاء فرصة لصاحب الجهد الذي يقوم بتشغيلها له أو إعطاء فرصة لصاحب جزء من المال للقيام بمشاريع أكبر وذات مردودية أفضل، ألا وهو نظام المشاركة إذ تعد أهم مبادئ المشاركة ما يلي:

▪ قاعدة الغنم بالغرم: الغنم يعني الربح والغرم يعني الخسارة، وقاعدة الغنم بالغرم في الاصطلاح الشائع تعني أن يتحمل المرء من الأعباء بقدر ما يأخذه من الميزات والحقوق حتى تتعادل كفتا الميزان، فالإسلام دين الحق، وبذلك فإنه يؤسس المجتمع على عدالة التوزيع وتكافؤ الفرص، ولا يسمح باستغلال المسلمون لبعضهم البعض، كأن يتقاسموا الأرباح ويحملون الخسارة لأحدهم أو بعضهم دون الآخر، وبالتالي فإن قاعدة الغنم بالغرم هو السبيل المستقيم للحفاظ على قيمة العدل وشرف الجهد والعمل ومكارم الأخلاق (السيد، 1984، صفحة 206).

إذن فالفرد الذي يسعى للحصول على الأرباح لأبد عليه أيضاً أن يقبل المشاركة في الخسائر إذا ما تحققت، دون اشتراط الحصول على نفس النسبة في حالي الربح أو الخسارة.

▪ قاعدة الخراج بالضمان: الخراج معناه الغلة أو المنفعة والضمان تعني المخاطرة، وقاعدة الخراج بالضمان تعني إذن المنفعة تقابل المخاطرة هذه القاعدة مستوحاة من قوله صلى الله عليه وسلم: "الخراج بالضمان" (رواه أحمد) هذا المبدأ يتوافق مع أهم مبدأ في النظرية المالية ألا وهو مبدأ العلاقة الطردية بين العائد والمخاطرة، بحيث نجد أنه من غير الممكن الحصول على عوائد دون تحمل مخاطر، بمعنى أنه عليه أن يتقبل المخاطرة مقابل ما يتحصل عليه من

الربح أو بمعنى "أنه من ضمن أصل شيء جازله أن يحصل على ما تولد منه أو عنه من منافع أو إيرادات" (صوان، 2001، صفحة 121).

- مزايا نظام المشاركة: إن هذا النظام له خصائص تميزه عن النظام الربوي وتُبين أفضليته يمكن أن نوجزها في:

- المشاركة تقوم على التعاون بين أصحاب رأس المال وأصحاب العمل لذلك يسלט كل من الطرفين اهتمامهما بالمشروع والعمل على نجاحه وتفوقه واستمراره، لأن عوائده تعود عليهم وهكذا تندفع عجلة التنمية قُدماً.
 - نظام المشاركة يقضي على الروح السلبية للفرد الذي يرضى بفائدة ثابتة مضمونة على أن يقدم على مشروع يتضمن مخاطرة.
 - نظام المشاركة يقوم على التوزيع العادل للعوائد، فصاحب المال يتحصل على ربح يتناسب وقيمة مساهمته بالمشروع، وصاحب الجهد يتكافأ ومقدار جهده، وكذا في حالة الخسارة، هذا لن يسمح بتركيز الثروة عند فئة قليلة من المجتمع لتسيطر على اقتصاده وتوجهه لصالحها.
 - المؤسسات المالية القائمة على نظام المشاركة تعمل على إقامة أفضل المشاريع والأكثر ربحية بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، من خلال تجنيد كل إمكانياتها لدراسة جدوى المشروعات المقترحة، لأن نجاح المشروع في حد ذاته هو هدفها، خاصة وأن جزء من عوائده سيؤول إليها. إضافة إلى السعي لتحقيق عوائد اجتماعية.
 - إن تأسيس علاقات تمويل دولية تتبنى المشاركة في الربح والخسارة، قد يكون المخرج الوحيد لأزمة الديون الدولية. بكل ما لها من تراكمات وأثار داخلية وخارجية على الدول النامية والمتقدمة.
 - إلغاء الوساطة العقيمة والمبينة على المصلحة الطرفية بين أصحاب الفائض على حساب أصحاب العجز وتعويضها بعلاقة متداخلة ذات مصلحة واحدة هو نجاح المشروع وتحقيق عوائد مالية واجتماعية على حدّ السواء (صالح، 2003، صفحة 545).
- إذن فتطبيق نظام المشاركة لا يُعدّ بديلاً إسلامياً فحسب للنظام الربوي بل هو أفضل بكثير منه لأن هدفه بجانب تحقيق الربح الخاص تحقيق عوائد اجتماعية لأجل تحقيق التنمية الشاملة.

3. دور التمويل التشاركي في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة

1.3 دور التمويل الإسلامي التقليدي في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة: بعد أن تثبت مبادئ السلامة الشرعية للمشروع، لابد من التحقق أيضا من السلامة الاجتماعية عن طريق:

- الدور الاجتماعي للبنوك الإسلامية: إن من أهم ما يميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية أنها بنوك اجتماعية في المقام الأول، لأن وظيفتها لا تقتصر على تحقيق مصالح أصحاب الأموال أو الالتزام بالأحكام الشرعية فقط، ولكن يضاف إلى ذلك ركيزة هامة، وهي مراعاة حق المجتمع في هذه الأموال، وذلك من خلال:

✓ تفعيل مختلف صيغ التمويل الإسلامي التقليدية: إن ما تتمتع به صيغ التمويل الإسلامي من مبادئ ومن تنوع وتعدد في هذه الأدوات يسمح لها بالاستثمار في مختلف المشاريع التي تحقق تنمية اجتماعية مستدامة، فكل الصيغ وعلى اختلاف أنواعها وأجالها يمكن أن تستخدم في تمويل المشاريع الاجتماعية سواء العامة أو الخاصة، فلاحية وصناعية وتجارية وخدمائية، مشاريع كبرى ومتوسطة، وصغيرة وحتى في تمويل الحرفيين والذين يعد أصحابها من أكثر المتضررين من وباء كورونا وذلك بالعمل على مساعدتهم على الانتاج والبيع من خلال عقدي السلم والاستصناع، كما يمكن توظيف عقود المشاركات والإستصناع والإجارة لإنشاء المدارس ومراكز التكوين والبحث العلمي والجامعات والمكتبات والمساجد والمدارس القرآنية، والمستشفيات بالمشاركة بين المؤسسات الحكومية، أو الخاصة والجمعيات الخيرية.

✓ تفعيل القرض الحسن: يعد القرض الحسن أحد أهم وسائل تفعيل المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية، وقد بدأ الحديث في الآونة الأخيرة عن فكرة صناديق القرض الحسن الذي يعد أحد أهم وسائل البنوك الإسلامية لأداء دورها الاجتماعي، حيث أصبح القرض الحسن ليس مجرد وسيلة للدعم والإغاثة، كما يجب أن يوجه إلى الجهات الأكثر حاجة ويقترح أن تكون الجمعيات الخيرية هي المقترض من أصحاب المال، وأن تضمن السداد على أن تستثمر المال، ثم تتصدق بريعه أو إقراضه للمحتاجين، أما البنوك فبإمكانها أن تساهم في تعزيز هذه الآلية، من خلال تقديم تسهيلات قصيرة الأجل للجمعيات الخيرية، ويتولى صندوق الفقر ضمان هذه القروض، ومن ثم فإن تطبيق هذه الآلية يقلل حجم المديونية، ويعزز الطلب والتوظيف الذي يقود للنمو والرخاء الاقتصادي (الزيود، 2014، الصفحات 381-382)، ويعد تقديم القرض الحسن علاجا ناجعا لكثير من المشاكل الاجتماعية خاصة ما يتعلق بمكافحة الفقر ومساعدة المحتاجين وتضييق الهوة بين الميسورين والمعسرين، خاصة في ظل تفشي الوبئة.

✓ الخدمات الاجتماعية: وتتضمن كافة مساهمات البنك في خدمة المجتمع، مشتملة بذلك كل التبرعات ودعم المؤسسات التعليمية والثقافية والرياضية والخيرية والمساهمة في برامج التعليم والتدريب الاجتماعي وتدريب الطلبة ومشاريع التوعية الاجتماعية والتي تساهم في التخفيف من حدة الآثار السلبية للأوبئة.

✓ المساهمة في زيادة العمالة: إذ يتم تمويل المشروع إذا ما سعى إلى التوظيف الكامل ويحاول أن يشغل أكبر عدد ممكن من الأيدي العاملة في البلاد، ولا نقصد بهذا أن يتم التركيز على المشروعات الأقل تكنولوجية لتشغيل أكبر عدد ممكن من العمال، ولكن يجب توظيف القدر الملائم من العمال لكل مشروع والابتعاد عن التوظيف بالمضاربة الرمزية التي أصبحت تستقطب الأموال في الاقتصاديات الحديثة (صالح، 2005، صفحة 400).

- الدور الاجتماعي لمؤسسة الوقف: يعد الوقف أحد أساليب التكافل الاجتماعي فهو عبارة عن مؤسسة تسعى لتحقيق التكافل بين المسلمين، بغية الحصول على الثواب والأجر من عند الله. هذا لا يعني عدم السعي لتحقيق أكبر ربح، إنما يختلف عن باقي المؤسسات في كون أن هذا العائد لا يعود إلى أصحاب الوقف بذاتهم (الواقفين)، إنما للجهات المحددة أو الجمعيات الخيرية المتعددة. لذا يجب على الناظر أو المتولين على هذه المؤسسة أن يسعوا للمحافظة عليها لتحقيق أكبر عائد اجتماعي خاصة في ظل انتشار الأوبئة وتراجع القوة الشرائية لفئات الدخل المحدود والطبقة الهشة والفقراء لاسيما وانهم يمتنون الأعمال الحرة، أو يعملون في القطاع غير الرسمي، أو في المشروعات متناهية الصغر والعائلية. فالحجر الصحي مثلا منع مزاوله أنشطة الأعمال غير الأساسية، وارتفعت أسعار الغذاء والسلع الأساسية مع صعوبة الحصول عليها، علاوة على ارتفاع التكاليف الطبية. أثر سلبا وبشدة على هذه الفئة. لذا فان توفير الحماية الاجتماعية تقع في أوليات مختلف السياسات والتي يمكن للمؤسسات الوقفية أن تساهم في التخفيف من حدتها من خلال:

✓ بناء وتسيير المؤسسات الخدمية بمختلف أنواعها من وحدات صحية ومستشفيات لعلاج المرضى والمصابين، بناء ملاجيء للأيتام والعجزة ودور الضيافة؛

✓ بناء المرافق العامة لتوفير الخدمات الاجتماعية، كحفر الآبار وينابيع المياه والتعهد بإصلاحها وتنظيفها؛ وبناء المساجد وعمارتها والعناية بها، المدارس والمعاهد التعليمية، توفير الكتب اللازمة؛

✓ رفع مستوى المعيشة للفقراء بتوفير الضروريات التي عجزت مواردهم الذاتية عن توفيرها؛

✓ يساهم الوقف في القضاء على البطالة، بتوفير فرص عمل وتقديم التدريب العملي والعلمي، الذي يرفع مستوى القدرات الذهنية والبدنية للفرد ليصبح أكثر تأهيلاً وتأهباً للعمل؛

✓ المساعدة على تحقيق الاستقرار الاجتماعي، فالوقف يغذي روح التراحم والتواد بين أفراد المجتمع، ويخفف من حدة الصراعات بين الطبقات ليحاول بذلك القضاء على الأحقاد والانحرافات في المجتمع؛

✓ تدريب وتعليم الفقراء القادرين على العمل حتى يصبحوا ذوو صنعة أو حرفة، لتقدم لهم ما يحتاجونه للقيام بهذه الصنعة وفقاً لأحد الأساليب التمويلية الإسلامية؛

✓ تنمية راس المال البشري عن طريق المساهمة في بناء المؤسسات التعليمية كالمدارس وتمويل مراكز البحث والتطوير وبناء المستشفيات ودعم المؤسسات المهتمة بشؤون الرعاية الصحية (الجباري، بن عمر، وضيف الله، 2020، صفحة 69)؛

✓ تقوم مؤسسة الوقف بتجميع مختلف أنواع الأوقاف في المنبع، وهي في الغالب عبارة عن أراضي أو عقارات، وحتى تتمكن من صيانتها والمحافظة عليها فيجب توفير عوائد معتبرة، لذا تقوم باستغلال جزء منها لفائدة هذه المشروعات، وذلك بتأجيرها مثلاً أو استخدام أحد الطرق التمويلية الإسلامية التي تعود بالفائدة على الطرفين، حتى يتمكن من صيانة هذه الأوقاف والمحافظة عليها وحتى تنميتها وتوزيع عوائدها على الجهات الموقوف لها.

- الدور الاجتماعي لمؤسسة الزكاة: بالإضافة إلى دور الزكاة التبعدي، فهي أحد الأركان الخمسة التي يقوم عليها الإسلام، لها أدوار متعددة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية سواء على المسلم أو المجتمع ككل، فهي تساهم بفاعلية في برامج دعم خطط الطوارئ لمعالجة المشاكل الاقتصادية الناجمة عن الكوارث والأوبئة في العديد من دول العالم، حيث أن الاستجابة الفورية للزكاة تتماشى مع واقع الأزمات، كما أن تركيز الزكاة على الطبقات الفقيرة التي دائماً ما تكون أكثر تأثراً بالأزمات و الأوبئة يجعلها من ضمن الوسائل الأكثر قدرة على امتصاصها، والتخفيف من حدة الأثار السلبية التي خلفتها الأوبئة وذلك من خلال:

✓ الحد من انتشار الفقر والقضاء على آثاره: حيث تقوم مؤسسة الزكاة بتوزيع حصيلتها على المستحقين لها على أساس درجة فقر كل واحد منهم، وهي بذلك تحاول أن تخفف من الفقر وانعكاساته خاصة ما نتج عن الحجر الصحي لذوي الدخل المحدود والتي تنعدم لديهم المدخرات المالية، وذلك بتوفير احتياجاتهم وفقاً لسلم الأولويات. لأنّ انسداد الطرق المشروعة أمام الإنسان لإشباع حاجاته وحاجات من يعولهم سوف يوئد روح العداوة

والبغضاء والحسد للأغنياء، ويدفعه للبحث عن طرق غير مشروعة للحصول على ما يحتاجه من جهة، والانتقام من الأغنياء من جهة أخرى، من هنا يتبين لنا الحكمة من خاصية مركزية الزكاة التي تعمل على تحقيق نوع من الأمن والاستقرار الاجتماعي بين أبناء المنطقة الواحدة.

✓ التقليل من حدة التفاوت والصراع الطبقي: بالرغم من إقرار الإسلام بالتفاوت بين الناس في الأرزاق والمستويات، والذي يتفق مع طبيعة البشر وتفاوت قدراتهم ومواهبهم غير أن هذا التفاوت لا يعني أن يُترك الغني يزداد غنا والفقير يزداد فقرا فتتسع الهوة بين الطرفين، لذلك أوجب الزكاة على الأغنياء لتعطى للفقراء منهم، من أجل تضيق الفجوة بين الطبقتين، وتحقيق مستوى معيشي أفضل، إضافة إلى زيادة التكافل والاستقرار الاجتماعي خاصة وأنه مورد دائم. كما أنّ إقامة المؤسسات الخاصة بجمعها تسمح بتتبع أحوال المستحقين لها سنويا إلى أن يصلح حالهم.

✓ المساهمة في التنمية الاجتماعية والثقافية: وخير دليل على ذلك ما قدمه كل من صندوق الزكاة بمصر، وبيت الزكاة بالكويت، من خلال إنشاء المستشفيات والمستوصفات وتقديم الدروس الخصوصية، حلقات حفظ القرآن، إقامة المعاهد الدينية والمساجد والإنفاق على الطلبة المعوزين. إضافة إلى توفير السكنات للمحتاجين، والدعم الغذائي سواء لفقرائهم أو فقراء المسلمين وحتى غير المسلمين.

✓ الفقراء والمساكين: الزكاة تعطى لهاتين الفئتين إما لانعدام دخولهم أو لانخفاضها، والانعدام قد يعود لعدم قدرتهم على العمل أو لعدم توفر فرصه، لذلك فقد اقترح العلماء أن يعطى أصحاب الحرف منهم والقادرون على العمل مقدار من حصيلة الزكاة لتمويل ما يحتاجونه حتى يتمكنوا من توليد الدخل الكافي لسد حاجياتهم والاستغناء التدريجي عن الزكاة، وقد يصبحوا مصدرا من مصادر الزكاة لاحقا، ويترتب عن ذلك زيادة فاعليتها ومساهمتها الدائمة والمتزايدة في تحقيق التنمية (الطاهر، 2002، صفحة 268).

انطلاقا من هذا يتبين لنا أن مؤسسة الزكاة تساهم في توفير تمويل مجاني لإنشاء المشروعات الكفائية الفردية والمصغرة، لأصحاب المهن والحرف والصنائع هذه الأخيرة يمكن أن تتكفل لتكون مؤسسات صغيرة أو متوسطة مشتركة، كما يمكن لمؤسسة الزكاة أن تقيم مشروعات من حصيلة الزكاة للفقراء الغير قادرين على العمل، وقيام القادرين منهم بالعمل فيها ويقوم بتسييرها وإدارتها فريق من العاملين على الزكاة وتمليكهم جزءا من هذه المشروعات، حتى يضمن للجميع دخل دائم يغنيهم عن الحاجة (الطاهر، 2002، صفحة 269).

✓ الغارمين: إن نصيب هذه الفئة من الزكاة يخفض من درجة المخاطرة في الاستثمار بالمشروعات خاصة الصغيرة والصغيرة، لذا تعد مؤسسة الزكاة محفزاً على إنشاء المشاريع الاقتصادية والقبول بالمخاطرة فيها.

2.3 دور الصناديق الوقفية في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة: تعد الصناديق الوقفية من الآليات والصيغ المستحدثة التي يمكن للوقف من خلالها الاسهام في تحقيق التنمية المستدامة، فالصناديق الوقفية تمثل الاطار الاوسع لممارسة العمل والوقفي في إطار من المشاركة عن طريق طرح مشاريع تنموية في صيغ اسلامية لتلبية الاحتياجات الاجتماعية والتنموية، وتحقق الترابط بين الأوقاف وبين المشروعات الحكومية والجمعيات الخيرية، ويتم ذلك عادة بطرح الصكوك الوقفية وهي وثائق او شهادات خطية متساوية القيمة قابلة للتداول تمثل المال الموقوف وتقوم على اساس عقد الوقف، ويقصد بتصكيك الموارد الوقفية، تجزئة المال المطلوب لإنشاء وقف جديد الى اجزاء متساوية ويدعى المحسنون للاكتتاب بها والاكتتاب هنا معناه ان يحدد المحسن مقدار المال الذي يريد ان يتبرر به في وجه مسعى من وجوه البر حددته نشرة الاكتتاب، وذلك عن طريق تعيين عدد الصكوك الوقفية الخيرية التي يرغب التبرر بها، والهدف من هذا الاجراء هو تعميم الممارسة الوقفية وتيسيرها (السهباني، 2013، صفحة 20)، وإن الصناديق الوقفية تتمتع بعدد من المميزات يجعلها البديل الأمثل لدعم المشاريع التنموية، وذلك من خلال (بن زيد وبخالد، 2013، الصفحات 214-215):

- صندوق للتقليل من البطالة: يتم ذلك من خلال انشاء صندوق وقف، يتم من خلاله إصدار صكوك لجمع رأس المال، وتستثمر حصيلة هذا الصندوق وفق اسلوبين هما:
 - مساعدة الفقراء مالياً لإنشاء مشاريع صغيرة، ويتم استرجاع المال المقرض على أقساط وهذا حفاظاً على رأس مال الصندوق من التضخم والاستهلاك، والديون المعدومة؛
 - مشاركة البطالين في إقامة مشاريع بنظام المشاركة أو المضاربة، والذي يقوم على المشاركة بالتمويل من طرف الصندوق، والعمل من طرف العاطل، والمشاركة في الأرباح التي تتحقق، ويتحمل الصندوق الخسارة ان كانت بدون تقصير من العاطل، حيث يتم تحقيق هدف مساعدة العاطل على إنشاء مشروع، وكذا الحفاظ على رأس مال الصندوق وزيادته، حيث تحقيق جزء من الربح للصندوق يسهم في انفاقه على أوجه الخير المختلفة والمحددة في نشرة الاكتتاب؛

- صندوق وقفي لرعاية الفقراء: يتم ذلك من خلال طرح صكوك وقفية تستثمر حصيلتها في أحد أوجه الاستثمار المختلفة، مثل: المساهمة في بعض المشروعات الناجحة، أو شراء عقارات

أو أراض زراعية وتأجيرها، وقد يكون الصندوق يحتوي على تشكيلة من كل هذه الاستثمارات، مع مراعاة أن يغلب عليها جانب الاستثمار العقاري، مبان أو أراض للتأجير؛ لأن العائد فيها يكون معروفاً محدداً، ومن عائد هذه الاستثمارات يصرف للفقراء.

- صندوق للرعاية الاجتماعية: وهذا يوجه إلى مكافحة الفقر، عن طريق توفير بعض الخدمات العامة لمن لا يمكنهم الحصول عليها من الدولة كالتعليم والصحة والمياه النقية والمساجد... الخ، ويمكن تطبيق ذلك بأسلوبين هما:

- إنشاء صندوق مفتوح يمكن أن يظل الاكتتاب في صكوكه الوقفية مستمراً لقبول أوقاف جديدة، وتستخدم الحصيلة في المساهمة أو الإنشاء الكامل أو التكملة لبعض المدارس والمستشفيات، والصيديات، وإنشاء مراكز للإغاثة والطوارئ ومراكز لتطوير الأدوية، وإنشاء المكتبات العامة، ومراكز البحث العلمي... الخ؛
- استثمار حصيلة الاكتتاب في مشروعات مربحة، والإنفاق من عائدها على الإنشاء والإسهام في هذه المرافق.

4. دراسة تجربة اعتماد الصناديق الوقفية في بعض الدول

لقد راجت فكرة الصناديق الوقفية في بعض البلدان الخليجية؛ فبدأت في سلطنة عمان وفي الكويت منذ عام (1999م)، وفي الامارات منذ عام (2001م)، وقد شهدت الفكرة نشاطاً وزخماً متزايداً بدءاً من عام (2004م) وإلى يومنا هذا، ويعد الصندوق المجتمعي للتخفيف من آثار وباء كورونا الذي انشئ بالمملكة العربية السعودية أكبر دليل عن إسهام الأوقاف والقطاع غير الربحي في التخفيف من آثار وباء كورونا، وذلك بمبادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والهيئة العامة للأوقاف، وبمشاركة صندوق الوقف الصحي ومجلس المؤسسات الأهلية ومجلس الجمعيات الأهلية وعدد من الأوقاف والجهات المانحة والشركات. يهدف الصندوق إلى حشد الجهود المجتمعية وتوجيهها نحو الاحتياجات والأولويات المجتمعية في هذه المرحلة وتمويل مجموعة من المبادرات والمشروعات المجتمعية لدعم الفئات الأشد حاجةً والأكثر تضرراً من هذا الوباء، من الفقراء وذوي الإعاقة والأرامل والمطلقات وأسر السجناء وكبار السن وأصحاب المهن الصغيرة والعمالة المتضررة والطلاب المحتاجين والمنقطعين القادمين إلى المملكة للعمرة أو الزيارة وغيرهم، وذلك في مجالات متنوعة كالمجال الإغاثي والاجتماعي والتعليمي والتوعوي الصحي والتقني والخدمي والإبواء وغيرها (الهيئة العامة للأوقاف السعودية، 2022).

1.4 التجربة الكويتية: تعد دولة الكويت أول دولة عربية باشرت مشروع الصناديق الوقفية، أصدرت الأمانة العامة للأوقاف الكويتية قرارات بإنشاء عدد من الصناديق الوقفية، منذ عام (1999م) ثم قررت دمج بعض الصناديق عام 2001م لتصبح كالتالي: الصندوق الوقفي لرعاية المعاقين والفئات الخاصة؛ الصندوق الوقفي للثقافة والفكر؛ الصندوق الوقفي للقرآن الكريم وعلومه؛ الصندوق الوقفي للتنمية العلمية؛ الصندوق الوقفي لرعاية الأسرة؛ الصندوق الوقفي للمحافظة على البيئة؛ الصندوق الوقفي للتنمية الصحية؛ الصندوق الوقفي لرعاية المساجد؛ الصندوق الوقفي للتعاون الإسلامي؛ الصندوق الوقفي الوطني للتنمية المجتمعية (العاني، 2022).

وتقوم الأمانة بالإضافة إلى تأسيس الصناديق الوقفية بإنشاء عدد من المشاريع الوقفية التي تكون مرادفة للصناديق أو من منجزات أحد الصناديق، ويكون لكل مشروع لجنة خاصة وميزانية مستقلة، مثل مشروع إعادة بناء المساجد التراثية، ومشروع وقف الدعاة، ومشروع رعاية الأنشطة الهادفة للتعريف بالإسلام ونشره، ومشروع رعاية ذرية الواقفين، ومشروع رعاية طلبة العلم المحتاجين، ومشروع الأضاحي، ومشروع إفطار مسلم، ومشروع كفالة يتيم، ومشروع رعاية الأسر المتعففة، ومشروع العناية بالمحتاجين، ومشروع وقف الكويت للدراسات الإسلامية التنموية، ومشروع رعاية الحرفيين، ومشروع رعاية العمل التطوعي، ومشروع بيت السعادة، ومشروع رعاية اليتيم، ومشروعات حلقات تحفيظ القرآن، ويمكن للمتبرع أن يدفع قيمة السهم الوقفي دفعة واحدة، أو عن طريق الاستقطاع الشهر، واستجابة لمتطلبات العصر، تصدر الأمانة العامة للأوقاف بالكويت مشروعات مستمرة ومتطورة، ومن أهم هذه الصناديق (الأمانة العامة للأوقاف بالكويت، 2022):

- الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة: يهدف الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة إلى:
 - تفعيل دور الوقف في تقديم الغوث للمحتاجين شعوباً وجماعات حيثما وجدوا خلال الكوارث؛
 - إضافة بصمة حضارية إسلامية مميزة للعمل الوقفي وإبراز سماحة الدين الحنيف الذي يحث على مساعدة المنكوبين وسد عوز المعوزين دون قيد أو شرط يرتبط بدين أو عقيدة أو مذهب؛
 - مساعدة الدول والمجتمعات غير القادرة على مواجهة وتحمل أعباء الكوارث الطبيعية وما تخلفه من آثار فتاكة، وتقديم الدعم المعنوي والمساعدات العينية والنقدية للفقراء والمعوزين؛

▪ دعم وتنسيق الجهود الدعوية التي تقوم على تقديمها مختلف الجهات والمؤسسات الرسمية والأهلية والخيرية؛ وتطوير آليات الدعوة بما يتواءم ومتطلبات العصر الذي نحياها:

▪ الدعوة إلى تكوين أوقاف على أغراض الصندوق.

- الصندوق الوقفي للقرآن الكريم وعلومه: وهو أحد أبرز صناديق الخير التي أنشأتها الأمانة، فهو الصندوق المختص برعاية القرآن الكريم، والتشجيع على حفظه وتلاوته، وتشجيع البحوث والدراسات في علومه وتقديم الدعم المالي.

- الصندوق الوقفي للتنمية الصحية: والذي جاء عن طريق دمج ثلاثة صناديق وقفية وهي: الصندوق الوقفي لرعاية المعاقين والفئات الخاصة، والصندوق الوقفي للمحافظة على البيئة، والصندوق الوقفي للتنمية الصحية. ويختص الصندوق الوقفي للتنمية الصحية بتقديم الدعم لثلاثة مجالات رئيسية متمثلة في دعم المشاريع والأنشطة والخدمات الصحية؛ دعم المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة؛ دعم المشاريع والأنشطة البيئية. حيث يدعم الصندوق العديد من المشاريع والبرامج منذ إنشائه وذلك لتحسين مستوى الخدمات الصحية في الدولة وتبني المشاريع التي يستفيد منها أكبر قدر ممكن من أفراد المجتمع بالتعاون مع مؤسسات الحكومية وجمعيات النفع العام.

- الصندوق الوقفي للتنمية العلمية والاجتماعية: أنشأ هذا الصندوق بتاريخ 28 مارس 1995 من أجل الاهتمام بالعلم وتوفير سبل الممارسات التطبيقية للعلوم المختلفة بين أفراد المجتمع، ودعم جهود تنمية البحث العلمي في المجالات المحفزة للتنمية العلمية والممارسات التطبيقية لها.

2.4 تجربة الشارقة: تعد امانة الشارقة من بين الأوائل التي باشرت مشروع الصناديق الوقفية، حيث باشرت مشروع الأسهم الوقفية في سنة 2001 بهدف إحياء سنة الوقف، وإتاحة الفرصة لذوي الدخل المحدود للمشاركة، وتنشيط دور الوقف التنموي كخطوة أولى على طريق تجديد آلية العمل الوقفي وتحديثها من خلال استثماره بطريقة مثلى. حيث أصدرت ثلاث فئات من الأسهم الوقفية بقيمة 500 درهم، و200 درهم، و100 درهم. هذا التنوع في طرح الأسهم الوقفية، وتقسيمها إلى ثلاث فئات للحصول على مصادر مالية لتمويل الاستثمارات وزيادة الأصول الوقفية مستقبلا لاستثمارها في العديد من المشاريع التي تساهم في تقديم خدمات اجتماعية تتفق ومقاصد الواقفين، كما أن الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة خصصت

لكل مصرف من المصارف الوقفية حسابا جاريا في البنك، بغرض تسهيل عملية التبرع على المتبرعين دون مشقة أو عناء، بالإضافة إلى الصناديق الاستثمارية والتي سميت بالمصارف فإن الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة. أنشأت مصرفا للأسهم الوقفية يقوم على الاستثمار لتعزيز الأصول الوقفية وتنميتها، واستثمارها الأمثل لصالح المشاريع والمصارف السابقة، على سبيل المثال يوجد عدة مصارف ووقفية في الإمارات، وأهمها ما يلي (قطب، 2022):

- مصرف وقفي للمساجد: يعمل على توفير دور العبادة في جميع أرجاء الدولة، وتنشيط دورها الديني، والمساهمة في رعايتها وتطويرها وصيانتها، وإحياء رسالتها في خدمة المجتمع، وتوفير الرعاية المناسبة للخطباء والأئمة والمؤذنين وتنشيط دورهم الاجتماعي.

- مصرف وقفي للقرآن الكريم: وهو مخصص لنشر القرآن والاهتمام بعلمه وتشجيع تلاوته تجويدا وترتيلا، هناك مصرف وقفي للتعليم يخصص ريعه للعناية بطلاب العلم المحتاجين، وتحفيز المبدعين والمساهمة في توفير متطلبات البحث العلمي، وإبراز اهتمام الإسلام بالعلوم.

- مصرف وقفي للرعاية الصحية: يساهم في توفير خدمات صحية خاصة للمرضى الذين ليس لهم من يرعاهم، والاهتمام بالحالات التي تحتاج إلى علاج طبي طويل ومكلف أو طارئ، ونشر مفاهيم التنمية الصحية ودعم الجهات القائمة على توفير الخدمات الصحية والارتقاء بمستواها.

- مصرف وقفي للأيتام: وهو يخصص لمساعدة هؤلاء اليتامى والفقراء.

- مصرف وقفي للبر والتقوى: ويصرف ريعه للعمل على إيصال مفاهيم البر والتقوى للمجتمع والصرف على الحالات التي لم تخصص ضمن المصارف الأخرى.

كما أن هناك أنواعا أخرى من المصارف الوقفية أحدها خاص للمسجد الأقصى وهو يخصص لدعم الفلسطينيين، ومصرف آخر لخدمة الحجاج والمعتمرين، ومصرف ثالث لخدمة الفقراء وتغطية حاجاتهم المادية والاجتماعية.

3.4 تجارب أخرى للصناديق الوقفية

- تجربة ماليزيا: يعد صندوق الوقف الخيري وصندوق الحج بماليزيا من أهم الصناديق الوقفية في العالم الذي انشئ تحديدا عام 1963م حيث تأسس صندوق استثماري تحت مسمى صندوق طابون حاجي (Tabung Haji) وكان منطلق الفكرة في ذلك الحين مراعاة حال الحجاج الماليزيين الذين كانوا يستعدون لرحلة الحج ويدخرون لها سنوات عديدة ويستدينون ويبيعون جزءا من ممتلكاتهم لأجل تأمين كلفة رحلة الحج، وبعد عودتهم يحملون على كاهلهم

هم تسديد الديون الباهظة التي تكبدها جراء تأديتهم لفريضة الحج، وقد بادرت الحكومة الماليزية إلى تبني مشروع الصندوق التكافلي لأجل تخفيف معاناة الراغبين في أداء فريضة الحج والتسهيل عليهم، فأنشأت مؤسسة حكومية شبه مستقلة، أطلقت عليها اسم طابون حاجي، لمساعدة الفقراء والمحتاجين على توفير المال اللازم للذهاب إلى الحج والتمسير على عامة الماليزيين بأداء هذه الفريضة بلا كلفة، وفكرة الصندوق قائمة على أن الأسرة الماليزية منذ ولادة المولود تفتح حساب ادخار له في هذه المؤسسة غير الربوية بمبلغ زهيد وتحافظ على استقطاع أقساطه الشهرية لا تتجاوز دولارين أو ثلاثة شهرياً وبذلك يؤمن له كلفة نفقات الحج بطريقة تدريجية ويتم توظيف استثمار الأموال المدخرة لصالح المدخرين وتقسم الأرباح بين المساهمين على أساس المشاركة. وذلك تحقيقاً لفكرة المشروع التي راعت رغبة المسلمين الماليزيين في تحاشي التعامل مع البنوك التقليدية الربوية، وكان هذا الصندوق نواة ومنطلقاً للمصرفية الإسلامية، وقدم للماليزيين فرصة الاستثمار في "صندوق توفير الحج" ذي الإيداعات المضمونة بنسبة 100% من قبل الحكومة الماليزية (مما يضمن عدم خسارة أي قرش من الأموال المستثمرة) وتقوم شخصية مرموقة في البلاد بإدارة الصندوق والإشراف عليه للتأكد من استخدام أمواله في استثمارات توافق أحكام الشريعة الإسلامية. وكانت النتيجة أن أصبح واحداً من أكثر صناديق الاستثمار نجاحاً في العالم حيث بلغت قيمة استثماراته وأصوله في أنحاء متفرقة من العالم قرابة 56 مليار دولار (المهيدب، 2022).

كما أنشأت الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا صندوق الوقف الخيري كقسم من أقسام الجامعة بتاريخ 1999/3/15، وهو عبارة عن وكيل قانوني يقوم من خلال نشاطات وفعاليات مختلفة بجمع التبرعات والمساعدات لحساب الصندوق الجامعي من أجل تطوير العملية التعليمية والثقافية في الجامعة، ويساعد الطلبة لتأمين دخل خاص لهم، وتطوير الأنشطة الأكاديمية والعلمية، وتوفير المنح والقروض والمساعدات لحاجات الطلبة، والبحث على استلام الوقف من مختلف الممتلكات العينية والمعنوية كالنقد والأسهم من داخل ماليزيا أو خارجها، ومن غاياته إيجاد شبكة عالمية لبناء الأمة الإسلامية وتقوية رابطة الأخوة بين الطلبة المسلمين وسد حاجاتهم وإبراز الهوية الحضارية للجامعة الإسلامية العالمية وتعيين وكلاء لصندوق الوقف (ميلودي، كرتيو، وسلاطينية، 2021، صفحة 137)، كما يحسن الإشارة إلى صندوق الحج التعاوني الماليزي الذي بدأ براس مال مقداره عشرات الدولارات ويقوم اليوم بالتعامل بمليارات الدولارات، ويستثمر أمواله بشكل ممتاز ويحقق أهدافه بدرجات مثالية.

- تجربة سلطنة عمان: وهي من الدول الخليجية الرائدة في هذا المجال- فقد أعلن وزير الأوقاف والشئون الدينية في نوفمبر 1999 عن مشروع الأسهم الوقفية، وحددت الوزارة مقدار السهم الوقفي بعشرة ريالات عمانية (الدولاري عادل 3 ريال عماني).

وتقوم وزارة الأوقاف والشئون الدينية العمانية باستثمار هذا المال في مشروعات وقف ثابتة ينفق ربعها على بناء المساجد، وترميمها، وإقامة مدارس لتحفيظ القرآن الكريم ومساعدة ذوي الحاجة وخدمة كتاب الله الكريم، وتأثيث منازل الأسر المحتاجة، والمطلقات والأرامل واليتامى والمساهمة في وقفية فطرة صائمي شهر رمضان والقرض الحسن.

- تجربة دولة قطر: وقد حذت قطر حذو الكويت في انشاء الصناديق الوقفية، بمسعى المصارف الوقفية، وأنشأت مصارف متعددة في هذا المجال ومن بينها صندوق التنمية العلمية والثقافية، صندوق لخدمة القرآن والسنة، صندوق للرعاية الصحية، صندوق للبر والتقوى، صندوق لرعاية المساجد. صندوق لرعاية الاسرة والطفولة. وحددت لكل مصرف اهدافاً ووسائل تحقق احياء سنة الوقف وتنمية المجتمع.

5. الخاتمة:

تتمتع أدوات التمويل التشاركي بقدرتها التمويلية والاستثمارية بمختلف الأجل وتعدد المجالات، وتنوع مؤسساته المالية من ربحية وتطوعية وتكافلية، والمساهمة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة خاصة خلال فترة انتشار الأوبئة، إذ تعد المسؤولية الاجتماعية إحدى أهم أهداف الاقتصاد الإسلامي في هذه الفترة، لذا يجب تفعيل آليات التمويل الإسلامي وذلك عن طريق تفعيل دور مختلف الصيغ التمويلية التشاركية والربحية والتكافلية وطرح الصكوك الإسلامية التي تعمل على جذب الموارد المالية ومن ثم استثمارها وفق المصارف المشروعية في مختلف المشاريع التنموية لتحقيق التنمية المستدامة.

1.5 النتائج: تم التوصل من خلال هذه الدراسة الى أن:

- ان التمويل التشاركي يمكنه من المساهمة الفعالة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة، فهدفه في تحقيق ذلك لا يقل أهمية عن تحقيق البعد الاقتصادي، فكلما كان المجتمع يتمتع بالرفاهية وتنخفض فيه معدلات البطالة والفقر، ونسب الأمية والأمراض، كلما ساهم ذلك في تحقيق تنمية مستدامة وشجع على تحقيق الاستقرار النفسي والاجتماعي والأمني؛

- يتميز التمويل التشاركي بامتلاك وسائل سريعة وفعالة لمعالجة الاختلالات التي تحدث أثناء الأزمات خاصة خلال فترة الطوارئ، حيث يمكن لها معالجة الاختلالات والتقليل من الآثار

السلبية لانتشار الأوبئة، من خلال نشاط مختلف مؤسساته المالية ربحية كانت كالمصارف أو تضامنية وتطوعية كالوقف والزكاة:

- يمكن للبنك الإسلامي أن يلعب دورًا محوريًا من خلال دعم الحكومة لتعزيز الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، وإعادة انعاش القطاعات خاصة الصغيرة ومتناهية الصغر والحرفية الأكثر تضررا من الأزمة الوبائية؛ من خلال تقديم عدة حلول تمويلية في التجارة والخدمات والفلاحة وغيرها من قطاعات الانتاج وهذه الآليات الرئيسية يمكن من خلالها تحقيق التعافي للاقتصادات التي تعاني من أزمات؛

- تميز التمويل الإسلامي وانجازاته على المستوى الاجتماعي جعله من ضمن الخيارات الدولية لمواجهة الأزمات الوبائية؛ فمؤسسات الوقف والزكاة نموذج عن التضامن الاجتماعي لمواجهة آثار الأزمات الوبائية والتخفيف من وطأتها على مجتمعاتنا؛

- تعد الصناديق الوقفية تقنية جيّدة لتنمية الأموال الوقفية واستثمارها بطرق شرعية بعيدة عن التجاوزات الربوية، نظرا لما تتمتع به هذه الأدوات من مرونة عالية، واختلاف أنواعها يمكن استخدامها في جميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وقابليتها للتخصيص لأهداف وازمنة متعددة وقدرتها على مسايرة الواقع الاقتصادي العالمي، جعلتها تعتبر من أهم الوسائل التي يمكن الاعتماد عليها في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة، والتخفيف من الآثار السلبية لتفشي الأوبئة؛

- إن الصكوك الإسلامية مبنية على مبادئ العدالة الاقتصادية والاجتماعية، وتقاسم المخاطر وارتباطها بالاقتصاد الحقيقي وتجنب المضاربة والتمويل على غرار الشراكة والمسؤولية الاجتماعية لذلك فيمكن الاعتماد عليها في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال دعم المشاريع التنموية ومعالجة مختلف القضايا الاقتصادية والبيئية والاجتماعية؛

- تنوع وتعدد أشكال وصيغ التمويل الاسلامي تدل على الكفاءة الاقتصادية للنظام الإسلامي وشموليته وقدرته على التطوير والازدهار، فيمكن الاعتماد عليها في تحقيق التنمية المستدامة بكل أبعادها؛

- تعتبر الصكوك الوقفية من الآليات والصيغ المستجدة التي يمكن للوقف من خلالها الإسهام في دفع عجلة التنمية المستدامة من خلال بعدها الاجتماعي، عن طريق اقامة مشاريع تنموية وفق صيغ إسلامية للوفاء باحتياجات المجتمع، من خلال استثمار الأوقاف والاستفادة من عوائدها للصرف على برامج ومشاريع الجهات والكيانات غير الربحية وفق شرط الواقف وعادة ما تستهدف هذه القطاعات الشريحة الدنيا في الهرم السكاني، التي تفتقر إلى شبكات الأمان

الأساسية، مثل التعليم والأنظمة الصحية المناسبة والغذاء والاحتياجات الأساسية الأخرى، وهي الأكثر تضرراً من تفشي الأوبئة؛

- تعد التجارب الدولية في انشاء الصناديق الوقفية تجارب ناجحة في مجال التكافل الاجتماعي، والتي يمكن الاستفادة منها على مستوى الدول الأخرى.

2.5 التوصيات: إن التمويل التشاركي يوفر فرصاً فريدة للحلول المبتكرة والفعالة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة، لذا يجب القيام بـ

- تعزيز دور التمويل التشاركي في تحقيق اهداف التنمية المستدامة عالمياً في القضاء على الفقر وتفعيل القرض الحسن، وذلك بأن تكون الجمعيات الخيرية هي المقترض من المؤسسات المالية الاسلامية وان تضمن السداد على أن تستثمر المال ثم تصدق بعائده أو إقراضه للمحتاجين؛

- إن انتشار وباء كورونا أظهر أهمية إعادة التركيز على الحوكمة الاجتماعية في التمويل الإسلامي وإظهار الجانب الاجتماعي وقدرته على معالجة الطوارئ الصحية؛ والتركيز على التأثير الاجتماعي في الاستجابة والتعافي؛ ومساعدة البلدان على التعافي؛

- إن أزمة كورونا أبرزت أهمية مبدأ التوسع في استخدام أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي مثل الزكاة والقرض الحسن والوقف النقدي والصدقات، للتخفيف من الفقر ودعم التماسك الاجتماعي؛

- أن يهتم التمويل الإسلامي في مرحلة ما بعد كورونا بتعزيز الابتكارات في التمويل الاجتماعي كالقرض الحسن والتمويل الإسلامي الأصغر؛

- التشجيع على انشاء صناديق وقفية لتجميع الأموال اللازمة لترميم أو توسيع أو بناء المدارس ومراكز التكوين والبحث العلمي والجامعات والمكتبات والمساجد والمدارس القرآنية والمؤسسات الصحية ودعم الطبقات الفقيرة؛

6. قائمة المراجع:

- (1) بن زيد ربيعة، بخالد عائشة (2013)، "دور الصكوك الوقفية في تمويل التنمية المستدامة"، مقال منشور في مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد الثاني.
- (2) الجباري معامرة، بن عمر عبلة، ضيف الله محمد الهادي (2020)، "الوقف ودوره في تطوير الاستثمار"، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، جامعة الوادي، المجلد 03، العدد 01.
- (3) الزيود عبد الناصر طلب نزال، الخشمان تالا عارف، الخشمان ناديا إبراهيم (2014)، "واقع المسؤولية الاجتماعية لدى البنوك الإسلامية"، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلامية، مجلد 10، العدد 2، الاردن.

- 4) السهماني عبد الجبار (2013)، "وقف الصكوك وصكوك الوقف"، مؤتمر الصكوك الإسلامية وادوات التمويل الاسلامي، جامعة اليرموك، اربد، ايام 12-13 تشرين الثاني 2013.
- 5) صالح صالحي (2003)، "مصادر واساليب تمويل المشاريع الكفائية الصغيرة والمتوسطة في اطار نظام المشاركة"، الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف-الجزائر، 25-28، ماي 2003.
- 6) صالح صالحي (2005)، "المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي"، دار النشر للفجر والتوزيع، القاهرة مصر.
- 7) الطاهر عبد الله (2002)، "حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع"، ندوة اقتصاديات الزكاة، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي لبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة.
- 8) العاني أسامة عبد المجيد (2022)، "احياء دور الوقف.. لتحقيق مستلزمات التنمية"، موقع اسلام ويب، وثيقة الكترونية متوفرة على الرابط: (<http://islamweb.net>)، تاريخ التصفح: 2022/02/25.
- 9) قحف منذر (1998)، "مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي"، البحث رقم 13، البنك الإسلامي للتنمية، جدة-السعودية.
- 10) القرّة داغي علي معي الدين (2004)، "درق بديلة لتمويل راس المال العامل"، ندوة البركة 25، اكتوبر 2004، جدة.
- 11) قطب العربي (2022)، "الأسهم الوقفية استثمار للأخرة"، وثيقة الكترونية متوفرة على الرابط : (www.mawhapon.net)، تاريخ التصفح: 2022/02/05.
- 12) محمود حسن صوان (2001)، "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي"، داروائل للنشر، عمان – الأردن.
- 13) منشورات الهيئة العامة للأوقاف (2022)، "الراجحي يدشن الصندوق المجتمعي للتخفيف من آثار وباء كورونا"، وثيقة الكترونية متوفرة على موقع الهيئة العامة للأوقاف السعودية على الرابط (<https://www.awqaf.gov.sa>)، تاريخ التصفح: 2022/02/22.
- 14) المهيدب خالد بن هدوب (2022)، "صندوق الحج الوقفي.. ماليزيا أنموذجاً"، وثيقة الكترونية متوفرة على الرابط : (<http://darfikr.com>)، تاريخ التصفح: 2022/02/12.
- 15) موقع الأمانة العامة للأوقاف بالكويت (2022)، وثيقة الكترونية متوفرة على الرابط : (<http://www.awqaf.org.kw>)، تاريخ التصفح: 2022/02/24.
- 16) ميلودي عمار، كرتيو جمال، سلاطينة ابتسام (2021)، "دور الصناديق الوقفية في دعم التنمية المستدامة في ماليزيا"، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، جامعة الوادي، المجلد 04، العدد 01.
- 17) الهواري السيد (1984)، "الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية"، الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر.
- 18) يسري حسن (2005)، "الاقتصاد الإسلامي"، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر.